

الدر المختار

لصحة إيراد العقد عليها ولو الثمر على رؤوس النخل على الظاهر (ك) صحة (بيع بر في سنبله) بغير سنبل البر لاحتمال الربا (وباقلاء وأرز وسمسم في قشرها وجوز ولوز وفسق في قشرها الأول) وهو الأعلى وعلى البائع إخراجه إلا إذ باع بما فيه وهل له خيار الرؤية الوجه نعم .
فتح .

وإنما بطل بيع ما في ثمر وقطن وضع